Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الناس كلهم من نفس واحدة ، وعلاقة الرحم تربط الجميع [1] .

وكذلك بعض التشريعات المدنية لها صفة الثبوت كالبيع والإيجارة والرهن والدين والوكالة . . إلخ فكانت لها تشريعات ثابتة . ومما يلفت النظر فى هذا الشأن أن التشريع الفرنسى الحديث فى المسائل المدنية قد أخذ كثيراً عن فقه مالك ، إذ كان أقرب الفقهاء ـ جغرافياً ـ إلى فرنسا بسبب انتشار مذهبه فى الشمال الإفريقى ! كما أن الفقه الأوربى كله قد أخذ عن الفقه الإسلامى حين أعطى المرأة أخيراً جداً حق الملك والتعامل والتصرف الحر فى الشئون المدنية[2] .

أما الجانب المتطور من الحياة البشرية ، وهو فى الوقت ذاته متصل بالجانب الثابت ، فهو سياسة الحكم وسياسة المال ، و « شكل » المجتمع أو شكل البيئة ، من بدوية إلى زراعية إلى تجارية إلى صناعية . . . الخ .

وتلك أمور كما قلنا تتطور بتطور العقل البشرى وتفاعله مع الكون ، ولكنها فى تطورها لا تنفصل عن الأصل الثابت ، ولا يمكن أن تنفصل ، بحكم وحدة الإنسان وترابطه ، واستحالة تجزئته وتقطيعه وفصل بعضه عن بعض .

وفى هذه الأمور كان الإسلام حكيماً غاية الحكمة ، مساوقاً للفطرة ، ملبياً لحاجاتها ، فوضع الخطوط العريضة ولم يضع التفصيلات . أو وضع « الإطار »

---

(١) فى كتاب « الإنسان بين المادية والإسلام » بحث مفصل فى نظرة الإسلام للفرد والمجتمع ، والجريمة والعقاب . وفى هذا الكتاب فصل عنوانه « ادرءوا الحدود بالشبهات » يعرض المعانى الإنسانية الرفيعة فى تشريع الحدود الإسلامى .

(٢) تقول الشيوعية إن هذه العلاقات كلها لا وجود لها إلا حيث توجد الملكية الفردية . وحيث تلغى الملكية الفردية تزول هذه التشريعات . وهذا حق . ولكن الشيوعية ذاتها قد بدأت تبيح الملكية الفردية من جديد . والبقية تأتى !